

وزارة العدل والشؤون القانونية

MINISTRY OF JUSTICE AND LEGAL AFFAIRS

جهـاز الضرائـب

قــرار

رقــم ١١٣ / ٢٠٢٠

بتشكيـل لجنـة التظلمـات الضريبيـة

استنادا إلى قانون ضريبة الدخل الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٩/٢٨ ،
وإلى قانون الضريبة الانتقائية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠١٩/٢٣ ،
وإلى قانون ضريبة القيمة المضافة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٢٠/١٢١ ،
وإلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠١٩/٦٦ بإنشاء جهاز الضرائب ،
وإلى نظام جهاز الضرائب واعتماد هيكله التنظيمي الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٢٠/٤٢ ،
وإلى موافقة مجلس الوزراء ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تـقــرر

المـادة الأولـــى

تشكل لجنة التظلمات الضريبية المنصوص عليها في قانون ضريبة الدخل ، وقانون الضريبة الانتقائية ، وقانون ضريبة القيمة المضافة المشار إليها ، على النحو الآتي :

١ - سعادة الدكتور / يحيى بن ناصر الخصيبي	رئيسا
٢ - المستشار / صالح بن علي بن ناصر المحروقي	نائبا للرئيس
٣ - الفاضل / محمد بن سعيد العبري	عضوا
٤ - الدكتور / مصطفى بن جمعة الهاشمي	عضوا
٥ - الفاضل / إبراهيم بن سعيد العيسري	عضوا

المـادة الثانيـة

يلغى كل ما يخالف هذا القرار ، أو يتعارض مع أحكامه .

المـادة الثالثـة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في : ٨ / ٤ / ١٤٤٢هـ
الموافـق : ٢٤ / ١١ / ٢٠٢٠م

سعـود بن ناصـر الشكيلـي
رئيـس جهـاز الضرائـب